منع النزاع
وتحويل العدالة
وضمان السلام

دراسة عالمية حول تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325

منع النزاع
وتحويل العدالة
وضمان السلام

دراسة عالمية حول تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325

انظر الدراسة العالمية من خلال الرابط: http://wps.unwomen.org/en

وجهات النظر التي تم التعبير عنها في هذا الإصدار تخص المؤلف، ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة، أو الأمم المتحدة، أو أي من المنظمات المنتسبة لها.

للحصول على قائمة بأية أخطاء أو إغفالات تم العثور عليها بعد الطباعة، يرجى زيارة موقعنا الإلكتروني.

الرقم الدولي الموحد للكتاب: 978-0-692-54940-7

التصميم: Blossom – Milan

الطباعة: AGS Custom Graphics إحدى شركات RR Donnelly

©2015 هيئة الأمم المتحدة للمرأة

صُنِعَ في الولايات المتحدة

جميع الحقوق محفوظة

مقدمة

بان كي مون

الأمين العام للأمم المتحدة

تمثل الدراسة العالمية بشأن تنفيذ القرار 1325 جزءًا هامًا من جدول أعمال الأمم المتحدة العالمي للتغيير من أجل خدمة أكثر الأشخاص تعرضًا للخطر في العالم على نحوٍ أفضل. طبقًا لما ذكره الفريق المستقل رفيع المستوى المعني بعمليات السلام للأمم المتحدة، وفريق الخبراء الاستشاري في استعراض عام 2015 لهيكل الأمم المتحدة لبناء السلام، فإن التغييرات في النزاع قد تفوق سرعتها قدرة عمليات السلام للأمم المتحدة على الاستجابة بفعالية. ويجب أن تشمل أية إصلاحات المساواة بين الجنسين وقيادة النساء كمكوِّنات مركزية.

تقدم الدراسة العالمية أدلة جديدة، وأفكارًا وممارساتٍ جيدة يمكن أن تساعد على توليد التزامات جديدة وتنفيذ الالتزامات القديمة. دعونا لا نهدر المكاسب المحتملة للمساواة بين الجنسين في مجال السلام والتنمية. إن تمكين المرأة لإنهاء ومنع النزاعات أمرٌ أساسي وعاجل.

إنني أُثني على هذه الدراسة. فهي نداءٌ للعمل ينبغي أن ينتبه له الجميع.

منذ خمسة عشر عامًا، أكّد قرار مجلس الأمن رقم 1325 مجددًا على أهمية المشاركة المتساوية والانخراط الكامل للنساء في جميع جهود الحفاظ على السلام والأمن وتعزيزهما. في السنوات منذ ذلك الحين، دعم المجلس هذا القرار عن طريق اعتماد ستة قرارات أخرى بشأن المرأة والسلام والأمن.

أنا ملتزمٌ شخصيًا بتنفيذ هذه القرارات. وقد قمت بإلقاء الضوء على قيادة المرأة في بناء السلام كموضوع ذي أولوية وقمت بتعيين عدد غير مسبوق من الزعيمات في الأمم المتحدة. من الضروري ضمان أن تكون الأمم المتحدة متوافقة مع الغرض حين يتعلق الأمر بالمرأة والسلام والأمن، وأن نصبح نموذجًا تحاكيه جميع الجهات الفاعلة.

ينبغي أن تكون قيادة النساء وحماية حقوق المرأة دائمًا في طليعة تعزيز السلام والأمن الدوليين - وألا تأتي أبدًا كفكرة ثانوية. في عصر تضع فيه الجماعات المتطرفة المسلحة إخضاع المرأة على رأس أولوياتها، ينبغي أن تكون استجابتنا من خلال دعم ثابت لتمكين الفتيات والنساء. يعكس جدول أعمال التنمية المستدامة لعام 2030 الذي اعتُمِد حديثًا هذه الأولوية بتأكيده على المساواة بين الجنسين واحترام حقوق الإنسان للجميع.

مقدمة

فومزيل ملامبو نكوكا،

وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة

كان القرار 1325 هو أحد الإنجازات المتوِّجة للحركة النسائية العالمية وأحد أكثر قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إلهامًا. وكان الإقرار بأن السلام يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالمساواة بين الجنسين وقيادة المرأة خطوة جوهرية من أعلى هيئة مسؤولة عن صيانة السلام والأمن الدوليين. وقد كان تحويل كلمات مجلس الأمن إلى أفعال وتغير حقيقي يمثل ركنًا أساسيًا من عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة منذ إنشائها، والعاطفة المحرِّكة لكثيرٍ من الجهات الفاعلة الأخرى منذ اعتماد القرار كمعيار عالمي في عام 2000.

إلا أنه لا تزال هناك فجوة معيقة بين طموح التزاماتنا وبين الدعم السياسي والمالي الفعلي. ونحن نكافح من أجل سد الفجوة بين النوايا المعلنة لواضعي السياسات الدوليين وبين الإجراءات المحلية في العديد من أرجاء العالم التي هي في أمس الحاجة إلى القرار 1325.

حظيت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشرف تكليف الأمين العام لها بالمساعدة في إعداد هذه الدراسة. ونحن ممتنون لمؤلفتها الرئيسية المستقلة، السيدة راديكا كوماراسوامي، ومجلسها الاستشاري وجميع الدول الأعضاء والأكاديميين والمنظمات غير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة التي دعمت هذا الجهد. شملت عملية الإعداد مشاورات من شتى أنحاء العالم، وتقديم أفكار بالإضافة إلى مدخلات فنية ومعلومات وتعليقات على المسودات ومراجعتها. نأمل أن تحفِّز هذه الدراسة النقاش وأن تعقبها التزامات وثيقة، وموارد وإرادة سياسية وتحول في السياسات ومساءلة على جميع المستويات.

تعزز هذه الدراسة إقرار مجلس الأمن الأصلي والحاسم بقوة إشراك النساء في السلام من خلال أدلة مقنعة. وهي تبين أن مشاركة النساء وتضمينهن يجعل المساعدة الإنسانية أكثر فعالية، ويقوي حماية جهود قواتنا التي تقوم بحفظ السلام، وتسهم في إنهاء مباحثات السلام وتحقيق السلام المستدام، وتعجِّل من التعافي الاقتصادي وتساعد على مجابهة التطرف العنيف. هذه الدراسة، بالإضافة إلى قاعدة الأدلة المتنامية، تجعل تنفيذ القرار 1325 أكثر إلحاحًا وضرورة.

تضيف الدراسة عنصرين هامين سوف يساعدان على دفع جدول الأعمال هذا إلى الأمام. وهي تجمع العديد من الأمثلة للممارسات الجيدة التي ينبغي أن تصبح شروطًا قياسيًا للجميع. وبالإضافة إلى ذلك، فإنها تنظر نظرة ثاقبة إلى التنفيذ والإنفاذ والحوافز الناقصة وتدابير المساءلة التي ينبغي أن تدفع بجميع الجهات الفاعلة إلى الامتثال لهذه المعايير والوفاء بعهودها. الأمر الذي ينتج من هذه الأفكار هو خارطة طريق صريحة وطموحة تبين سُبُل المضي قدمًا في مجال المرأة والسلام والأمن. إننا نتحمل مسؤولية ضخمة في ضمان ألا يتم إعطاء الإطار المعياري الذي شجَّع عليه القرار 1325 وضوحًا واهتمامًا دوريًا فحسب، ولكن أن يكمن في قلب عمل الأمم المتحدة في مجال السلام والأمن.

نحتفل هذا العام بمرور 15 عامًا على القرار 1325 و20 عامًا منذ المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في بيجين. لدينا زخمٌ جديد نحو الإقرار بأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جوهر التقدم المستدام للجميع، باعتماد جدول أعمال عام 2030 للتنمية المستدامة. تأتي العديد من الجهات الفاعلة إلى طاولة التفاوض بطاقة جديدة، وأفكار جديدة، والتزامات جديدة، ولقد رأينا استعراضات أخرى للسياسات، من استعراض أهدافنا للتنمية إلى استعراض عمليات السلام التي نقوم بها، وهيكل بناء السلام، تؤكد على محورية المساواة بين الجنسين. هذه فرصة هامة لتشكيل الطريقة التي نتناول بها تحدياتنا العالمية في العقود القادمة. دعونا نستغلها إلى أبعد مدى.

شكر وتقدير

تمت هذه الدراسة العالمية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 (2000) بناءً على طلب الأمين العام للأمم المتحدة، استجابةً لدعوة مجلس الأمن في القرار رقم 2122 (2013).

المؤلفة الرئيسية: راديكا كوماراسوامي

أعضاء الفريق الاستشاري رفيع المستوى المعني بالدراسة العالمية: اللواء باتريك كامارت (هولندا) والسفير أنوارول تشودري (بنغلاديش) والسيدة ليليانا أندريا سيلفيا بيلو (كولومبيا) والسيدة شارون بهاغوان رولز (فيجي) والسيدة ليما غبوي (ليبيريا) السيدة جوليا خاراشفيلي (جورجيا) السيد يوسف محمود (تونس) السيدة لوز مانديز (غواتيمالا) الدكتور علاء مرابط (كندا/ ليبيا) والسيدة رُوث أوتشينغ (أوغندا) والسيدة براميلا باتين (موريشيوس) والسيدة باندانا رانا (نيبال) والسيدة مادلين ريس (المملكة المتحدة) والسيدة إليزابيث ريهن (فنلندا) والسيدة إغبالي روغوفا (كوسوفو) والسيدة ياسمين سوكا (جنوب أفريقيا). عملت السيدة مها أبو دية (دولة فلسطين) كعضوة في الفريق الاستشاري رفيع المستوى حتى وفاتها في 9 يناير/كانون الثاني 2015.

أمانة الدراسة العالمية: هيئة الأمم المتحدة للمرأة، قسم السلام والأمن

الأبحاث التي أجريت لصالح الدراسة العالمية:

أنتوني آميسيل وكريستين بيل وماليكا باندراكار وفيرجينيا بوفييه وجوفانا كارابيك وستيفن ديكسون وآن ماري غوتز وروشمي جوسوامي وجين هوكيربي وفاليري هدسون وسارة ماشاريا /مشروع رصد الإعلام العالمي وسارة ماغواير وإيفاشني نايدو وكاثرين أورورك وتانيا بافينهولز وفونج ن. فام وميهايلا راكوفيتا وأماندا روبرتس ونيك روس وايرين م. سانتياغو وآنا لينا شلوشتر وآيلنج سوين وسارة تايلور وسيمون تردجمان وجاكي ترو وباتريك فينك وشبكة المساواة بين الجنسين في لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (DAC GENDERNET)، الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة (ميهايلا راكوفيتا، جوفانا كارابيك).

التصميم والتنسيق: blossoming.it

مع شكر خاص لكلٍ من:

لجنة الأمم المتحدة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والسلام والأمن: مكتب تنسيق العمليات الإنمائية وإدارة الشؤون السياسية وإدارة شؤون الإعلام وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمة الدولية للهجرة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام لشؤون الأطفال والنزاعات ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع ومكتب دعم بناء السلام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وبرنامج الأغذية العالمي. يتضمن المراقبون: فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

جماعة أصدقاء الدراسة العالمية، والتي يشترك في رئاستها كندا وشيلي واليابان وناميبيا وإيرلندا.

جميع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة وهيئاتها، والمنظمات الإقليمية والدولية التي ساهمت في الدراسة العالمية.

المشاركون في المشاورات الإقليمية والزيارات القطرية التي أجريت لصالح الدراسة العالمية، والتي عقدت في الفترة ما بين يناير/كانون الثاني ويونيو/حزيران 2015: مشاورات حلف الناتو (بروكسل، بلجيكا)، مشاورات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (بروكسل، بلجيكا)، مشاورات المجتمع المدني الأوروبي (بروكسل، بلجيكا)، مشاورات الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي (أديس أبابا، إثيوبيا)؛ مشاورات المجتمع المدني الإفريقي (أديس أبابا، إثيوبيا)؛ الزيارة القطرية إلى نيبال؛ مشاورات المجتمع المدني الإقليمية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (كاثماندو، نيبال)، مشاورات المجتمع المدني الإقليمية في البلقان (تيرانا، ألبانيا)، الزيارة القطرية إلى البوسنة والهرسك؛ مشاورات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (فيلنيوس، ليتوانيا)؛ مشاورات المجتمع المدني العامة (الذكرى المئوية للرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، لاهاي، هولندا)؛ مشاورات المجتمع المدني الإقليمية في أمريكا اللاتينية (غواتيمالا سيتي، غواتيمالا)؛ مشاورات المجتمع المدني الإقليمية في القرن الإفريقي (كامبالا، أوغندا)؛ مشاورات المجتمع المدني في غواتيمالا (مدينة غواتيمالا، غواتيمالا)؛ مشاورات المجتمع المدني في السلفادور (سان سلفادور، السلفادور)؛ مشاورات المجتمع المدني في المكسيك (تشيباس، المكسيك)؛ مشاورات المجتمع المدني في الشرق الأوسط/شمال أفريقيا (القاهرة، مصر)؛ مشاورات المجتمع المدني الإقليمية في جزر المحيط الهادئ (سوفا، فيجي).

الشبكة العالمية لصانعات السلام وكورداید و شبكة العمل الدولي في مجال المجتمع المدني (ICAN) وفريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن لإدارة دراسة استقصائية عالمية للمجتمع المدني وجماعات تركيز بشأن المرأة والسلام والأمن. التقرير الكامل للدراسة الاستقصائية ونتائج مجموعة التركيز موجودان في:

Global Report: Civil Society Organization (CSO)" Survey for the Global Study on Women, Peace and Security: CSO Perspectives on UNSCR 1325 Global) "Implementation 15 Years after Adoption Network of Women Peacebuilders, Cordaid, NGO Working Group on Women, Peace and Security, International Civil Society Action Network, July 2015).

المساهمون من خلال شبكة الإنترنت: وقدم سبع وأربعون (47) من منظمات المجتمع المدني والأكاديميين والمعاهد البحثية مُدخلات من خلال موقع إلكتروني عام. وقد تم تلخيص مدخلاتهم في "Through the Lens of Civil Society: Summary Report of the Public Submissions to the Global Study" والذي قامت بنشره منظمة نساء السلام (Peacewomen). يمكن الاطلاع على التقرير من خلال الرابط http://www.peacewomen.org/security-council/2015-high-level-review/resources.

الدعم المالي

تودّ هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تتوجه بالشكر إلى حكومات استراليا والنمسا واستونيا وفنلندا وألمانيا وايرلندا وهولندا والنرويج وقطر والإمارات العربية المتحدة والمملكة المتحدة لتقديمها الدعم المالي لإعداد وإنتاج هذه الدراسة العالمية.

مع شكر خاص للدكتورة فومزيل ملامبو نكوكا، وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وللإدارة العليا لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بالإضافة إلى المكتب التنفيذي للأمين العام.

المحتويات

00
4 | مقدمة
5 | مقدمة
6 | شكر وتقدير
10 | الاختصارات
13 | ملخص تنفيذي

01
18 | تحديد السياق

02
26 | الإطار المعياري للمرأة والسلام والأمن

03
36 | مشاركة المرأة وفهم أفضل للجوانب السياسية

04
64 | حماية وتعزيز حقوق وقيادة النساء والفتيات في البيئات الإنسانية

05
98 | نحو عصر من العدالة التحويلية

06
130 | الحفاظ على السلام في عالم يتجه بشكل متزايد نحو العسكرة

07
164 | بناء مجتمعات شاملة ومسالمة في أعقاب النزاع

08 | 190 منع النزاع أصول جدول أعمال المرأة والسلام والأمن

09 | 220 مجابهة التطرف العنيف مع احترام حقوق المرأة واستقلالها ومجتمعاتها المحلية

10 | 234 الجهات الفاعلة بالنسبة للمرأة والسلام والأمن: الرصد والمساءلة

11 | 322 المرأة والسلام والأمن ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

12 | 346 الروابط بين آليات حقوق الإنسان وبين قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن: فرص لتحسين المساءلة والتنفيذ

13 | 368 تمويل جدول أعمال المرأة والسلام والأمن

14 | 392 المبادئ التوجيهية والتوصيات العامة

| 398 مرفق – قائمة كاملة بالتوصيات الفنية

الاختصارات

AU	الاتحاد الأفريقي
CAR	جمهورية أفريقيا الوسطى
CEDAW	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو)
COI	لجان التحقيقات
CRC	اتفاقية حقوق الطفل
CRSV	عنف جنسي متصل بالنزاعات
CSO	إحدى منظمات المجتمع المدني
DAC	لجنة المساعدة الإنمائية
DDR	نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
DFS	إدارة الدعم الميداني
DPA	إدارة الشؤون السياسية
DPKO	إدارة عمليات حفظ السلام
DPRK	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
DRC	جمهورية الكونغو الديمقراطية
EEAS	الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية
EU	الاتحاد الأوروبي
FAO	منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)
FARC	القوات المسلحة الثورية في كولومبيا
FAS	تضامن النساء الأفريقيات
GA	الجمعية العمومية
GAI	الأداة التحفيزية العالمية في مجال المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني الجديدة
GCTF	المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب
GNI	الدخل القومي الإجمالي
GNWP	الشبكة العالمية لصانعات السلام
HRC	لجنة حقوق الإنسان
HSC	تجمع الأمن البشري
IASC	اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات
ICAN	شبكة العمل الدولي في مجال المجتمع المدني
ICC	المحكمة الجنائية الدولية
ICGLR	المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى
ICT	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
ICTR	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
ICTY	المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة
IDP	شخص مشرَّد داخليًا
IGAD	الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية
IPI	معهد السلام العالمي

ISFs	الأطر الاستراتيجية المتكاملة
ISIS	الدولة الإسلامية في العراق وسوريا (داعش)
Isis-WICCE	منظمة إيزيس النسائية للتبادل الثقافي الدولي
JRR	الاستجابة السريعة للعدالة
LPC	لجنة السلام المحلية
MARA	ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ
MENA	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
MILF	جبهة مورو الإسلامية للتحرير
MINUSCA	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى
MINUSMA	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي
MINUSTAH	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
MONUSCO	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
MPTF	الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء
MSF	منظمة أطباء بلا حدود
NAP	خطة العمل الوطنية
NATO	منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)
NDF	الجبهة الديمقراطية الوطنية
NGO	منظمة غير حكومية
NHRIs	المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان
ODIHR	مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا
OECD	منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
OHCHR	مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
OSCE	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
PBSO	مكتب دعم بناء السلام
PDAs	مستشارو السلام والتنمية
PRIO	معهد بحوث السلام في أوسلو
PEP	العلاج الوقائي بعد التعرض للفيروس
PHR	منظمة "الأطباء المناصرون لحقوق الإنسان"
PIF	منتدى جزر المحيط الهادئ
PNG	بابوا غينيا الجديدة
POC	حماية المدنيين
RAP	خطة العمل الإقليمية
SADC	مجموعة جنوب إفريقيا للتنمية
SEA	الاستغلال والاعتداء الجنسيان
SGBV	العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس
SHaSA	استراتيجية مواءمة الإحصاءات في أفريقيا

SRSG-SVC	الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع
SLA	إطار النتائج الاستراتيجية
SRF	إطار النتائج الاستراتيجية
SRSG	الممثل الخاص للأمين العام
SSR	إصلاح قطاع الأمن
UPR	الاستعراض الدوري الشامل
UN-INSTRAW	المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة التابع للأمم المتحدة
UN-SWAP	خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
UNAIDS	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
UNAMID	البعثة المشتركة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في دارفور
UNCT	فريق الأمم المتحدة القطري
UNDAF	إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية
UNDOF	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
UNDP	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
UNEP	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
UNESCO	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)
UNFPA	صندوق الأمم المتحدة للسكان
UNHCR	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
UNICEF	صندوق الأمم المتحدة للطفولة
UNIFIL	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
UNMAS	دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام
UNMEER	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
UNMIK	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
UNMIL	بعثة الأمم المتحدة في ليبريا
UNMISS	بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
UNMIT	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - الشرقية
UNOCI	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
UNOTIL	مكتب الأمم المتحدة في تيمور - الشرقية
UNPBF	صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام
UNPOL	قوات الشرطة التابعة للأمم المتحدة
UNSC	مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة
UNSCR	قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة
UNTAET	إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية
WFP	برنامج الأغذية العالمي
WHRD	مدافع عن حقوق المرأة
WPP	برنامج صانعات السلام
WPS	المرأة والسلام والأمن
WRC	مفوضية اللاجئين النسائية

ملخص تنفيذي

احتفالاً بالذكرى الخامسة عشر لاعتماد القرار 1325 (2000)، اعتمد مجلس الأمن القرار 2122 (2013) والذي يدعو الأمين العام إلى إجراء استعراض يتعلق بتنفيذ القرار 1325. كان الاستعراض لتحديد الثغرات والتحديات بالإضافة إلى الاتجاهات الناشئة وأولويات العمل. وطُلِبَ من الأمين العام تقديم تقرير بعد ذلك بناءً على نتائج هذا الاستعراض إلى مجلس الأمن في أكتوبر/تشرين الأول 2015. وقد طلب الأمين العام من راديكا كوماراسوامي أن تكون المؤلفة الرئيسية لهذه الدراسة بناءً على توصية لجنة الأمم المتحدة الدائمة المعنية بالمرأة والسلام والأمن. وطُلِبَ من هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تقوم بدور أمانة الدراسة. وتم تشكيل فريق استشاري رفيع المستوى من جميع مناطق العالم لمساعدة السيدة كوماراسوامي.

وقد تقرر أن تقود السيدة كوماراسوامي دراسة شاملة تتعلق بالتطورات في فترة الخمسة عشر عامًا منذ اعتماد القرار 1325. عقدت السيدة كوماراسوامي وأعضاء فريقها الاستشاري رفيع المستوى مشاورات مع مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة، من جميع مناطق العالم. وبالإضافة إلى ذلك، قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالتكليف بعمل أوراق بحثية لأغراض الدراسة العالمية سيتم نشرها بصورة منفصلة في مجلد مصاحب للدراسة. وقد استجاب أكثر من 60 من الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية لطلبات تقديم مدخلات للدراسة العالمية وقدم 47 من منظمات المجتمع المدني والأكاديميين والمعاهد البحثية مُدخلات من خلال موقع إلكتروني عام. وحصل استبيان لمنظمات المجتمع المدني، على استجابات من 317 منظمة في 71 بلدًا.

لقد تغير العالم منذ اعتماد مجلس الأمن للقرار 1325 في أكتوبر/تشرين الأول 2000. فطبيعة النزاع في بعض المناطق اختلفت اختلافًا نوعيًا، ومحتوى ما نعني بكلمتي 'السلام' و'الأمن' يتطور، كما تحول أيضًا فهم ما نعنيه بكلمة 'العدالة'. ويتسبب هذا الواقع الدائم التغير والتطور في معضلات كبرى تواجه الأركان الأربعة لقرار مجلس الأمن 1325 وقراراته اللاحقة: أركان المنع، والحماية، والمشاركة، وبناء السلام والتعافي. وفي سياق هذا العالم المتغير والديناميات المتحولة للسلام والأمن، تقوم الدراسة العالمية بإجراء استعراض لفترة خمسة عشر عامًا من تنفيذ القرار 1325.

على الرغم من تغير العالم، فقد تحقق عدد من النجاحات في التنفيذ على مدار الخمسة عشر عامًا.

- اعتمد المجتمع الدولي إطارًا معياريًا شاملاً فيما يتعلق بالعنف الجنسي في حالات النزاع. يحدد نظام روما الأساسي الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية والذي دخل حيز التنفيذ في عام 2002، قائمة شاملة للجرائم التي ترتكب ضد المرأة. ومنذ التسعينيات، طورت المحاكم والآليات الدولية فقهًا متطورًا فيما يتعلق بهذه الجرائم. كما تصرف مجلس الأمن بحزم - إذ عيَّن الأمين العام ممثلة خاصة معنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع لرفع التقارير إلى المجلس، وأنشئت آلية للرصد والإبلاغ على المستوى المحلي للإبلاغ عن العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في حالات النزاع الموجودة على جدول أعمال مجلس الأمن. وتتزايد مهام لجان التحقيقات وبعثات تقصي الحقائق التي يشكلها مجلس حقوق الإنسان للتحقيق في العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وتوجد قائمة خُبراءٍ من المجتمع الدولي لدعم التحقيقات في هذه الجرائم الدولية.

- بدأ المجتمع الدولي والحكومات الوطنية في فهم أهمية الالتئام الوطني والمجتمعي كجزء من العدالة الشاملة وعمليات المساءلة، بما في ذلك السعي لمعرفة الحقيقة والمصالحة وتخليد الذكرى وجبرالضرر لضحايا الانتهاكات من النساء.

- اعتمدت لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التوصية العامة رقم 30 بشأن المرأة في حالات النزاع وما بعد النزاع، والتي توفر إرشادات تفصيلية للدول الأعضاء بشأن القضايا المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن ومعايير المساءلة وتوضح أن تنفيذ القرار 1325 هو مسؤولية كل دولة عضو.

- فيما بين 1990 و2000، حين اعتمد مجلس الأمن القرار 1325، تضمنت 11 في المائة فقط من اتفاقات السلام الموقعة إشارة إلى المرأة. ومنذ اعتماد القرار 1325، أشارت 27 في المائة من اتفاقات السلام إلى المرأة. ومن بين ستة اتفاقات نتجت عن مفاوضات سلام أو عمليات للحوار الوطني بدعم من الأمم المتحدة في 2014، احتوت 67 في المائة منها على إشارات ذات صلة بالمرأة والسلام والأمن.

- يتزايد عدد النساء في القيادات العليا ضمن الأمم المتحدة، من اللاتي يشغلن منصب مبعوثة خاصة للأمين العام إلى أول قائدة لبعثة من بعثات حفظ السلام.

- تضاعفت المساعدات الثنائية في مجال المساواة بين الجنسين إلى الدول الهشة أربع مرات في العقد الأخير - ولكن من مستوٍ يكاد يكون منعدمًا فعليًا في البداية.

ولكن، لايزال التقدم المحرز في سبيل تنفيذ القرار 1325 يقاس بأشياء تحدث 'لأول مرة' بدلاً من أن تكون ممارسات قياسية. لا تزال العقبات والتحديات مستمرة وتحول دون التنفيذ الكامل لجدول أعمال المرأة والسلام والأمن.

- بالنسبة للعنف الجنسي، على الرغم من الإطار المعياري الشامل، هناك عدد قليل جدًا من الملاحقات القضائية الفعلية، وبخاصة على المستوى الوطني. على الرغم من أن البعض يجادل أن الإطار المعياري تسبب في ردع الجرائم المستقبلية، يزعم آخرون أنه لم يحدث فرقًا كبيرًا بالنسبة للمرأة على أرض الواقع. ولا تزال هناك حاجة لإجراء المزيد من البحوث للتحقق من هذه المزاعم، والاستجابة لاحتياجات الضحايا في مجال العدالة.

- على الرغم من ازدياد مشاركة المرأة في عمليات السلام الرسمية، إلا أن دراسة شملت 31 عملية سلام كبرى ما بين 1992 و2011 كشفت أن 9 في المائة فقط من المفاوضين كنّ من النساء - وهو رقم ضئيل بالنسبة للقضايا المعنية. هناك 3 في المائة فقط من العسكريين في بعثات الأمم المتحدة من النساء، وأغلبية هؤلاء يعملن كموظفات دعم. ويعد صنع السلام وحفظ السلام مجالين من بين المجالات الأكثر تحديًا لضمان المشاركة المتساوية والهادفة للمرأة.

- على الرغم من الجهود الكبيرة التي بذلها المجتمع الدولي لتشجيع الدول الأعضاء على أن تكون لها عمليات شاملة لصياغة خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، إلا أن 54 بلدًا فقط وضعت مثل هذه الخطط. وتركز العديد من هذه الخطط على العملية، بلا آليات للمساءلة ولا موازنات متاحة للتنفيذ الفعلي.

- أدت زيادة التطرف العنيف في أجزاء عديدة من العالم إلى تهديد حقيقي لحياة النساء بالإضافة إلى دورة من العسكرة حيث عادة ما تكون النساء في وضع متناقض؛ فهنّ يرفضن القيود المفروضة على سلوكهن من قِبل المتطرفين ولكنهن يردن حماية أسرهن ومجتمعاتهن المحلية من الاستقطاب والتهديد. كما أن بعض النساء يصبحن مقاتلات ويلتحقن بالجماعات المتطرفة، البعض منهن بخلاف رغبتهن ولكن العديد يفعلن ذلك عن اقتناع حقيقي. كما تَعلق بناة السلام من النساء أيضًا بين ارتفاع مد التطرف في مجتمعاتهن المحلية وبين القيود المفروضة على عملهن من قِبل سياسات مقاومة التطرف التي تقيِّد وصولهن إلى التمويل والموارد الهامة.

- ورغم وجود قدر كبير من الخطاب الإنشائي الذي يدعم المرأة والسلام والأمن، إلا أن تمويل البرامج والعمليات يظل منخفضًا للغاية لجميع مجالات جدول الأعمال. زادت المساعدات الثنائية المقدمة إلى الدول الهشة فيما يتعلق بالقضايا الجنسانية، ولكنها مازالت تمثل ستة في المائة فقط من إجمالي حزمة المساعدات المخصصة للسلام والأمن. كما أن جودة المساعدات المقدمة في شكل مشروعات تحتاج أيضًا إلى إعادة هيكلة وإعادة دراسة.

وتصديًا منها للوضع الراهن في مجال الأمن والسلام، تضع الدراسة العالمية توصيات مفصلة في كل فصل ولكل موضوع. كما أنها تُختَتَم بمجموعة من التوصيات العامة لتوجيه السياسات والدعوة. وقد أشارت المناقشات والمشاورات المتعلقة بالدراسة العالمية إلى مجموعة المبادئ التالية التي يجب أن يتحد العالم حولها:

- **لابد أن تكون الأولوية لمنع النزاع، وليس استخدام القوة.** لابد من زيادة الاهتمام بمنع النزاعات، ويجب أن يكون استخدام القوة دائمًا هو الملاذ الأخير حين تفشل جميع الخيارات الأخرى. تركز الدراسة العالمية على أهمية تدابير المنع على المدى القصير مثل أنظمة الإنذار المبكر والجهود المكثفة في مجال الحوار الاستباقي على المستويات المحلية والوطنية والدولية. كما تدرس تدابير مجابهة الأسباب الجذرية والدوافع الهيكلية للنزاع، مثل الإقصاء والتمييز والهجوم على الكرامة وانعدام المساواة الهيكلي. ويجب تنفيذ هذه التدابير، إلى جانب التدابير الأخرى أيضًا والتي تتناول انتشار الأسلحة الصغيرة والتصرفات الذكورية العنيفة وتغير المناخ.

- **القرار 1325 هو إحدى ولايات حقوق الإنسان.** يجب ألا يُنسى أن القرار 1325 كان متصورًا كقرار في مجال حقوق الإنسان لتعزيز حقوق المرأة في أوضاع النزاع، وتم الضغط لإصداره بناءً على ذلك. ولابد من إجراء أي سياسة أو برامج تخص المرأة والسلام والأمن مع وضع هذه الحقيقة في الاعتبار. إن محاولات النظر إلى القضايا من 'منظور أمني' واستخدام النساء كأدوات في الاستراتيجية العسكرية يجب أن تحبط بشكل مستمر. تستكشف الدراسة العالمية دور آليات حقوق الإنسان في إخضاع الدول الأعضاء للمساءلة عن التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بجدول أعمال المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك من خلال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات دولية، والاستعراضات الدورية الشاملة ومحاكم ولجان حقوق الإنسان الإقليمية.

- **مشاركة المرأة أمر أساسي في تحقيق السلام المستدام.** تحتوي هذه الدراسة على بحوث تبين بصورة شاملة أن مشاركة المرأة على جميع المستويات هي أمر أساسي لتحقيق الفعالية التشغيلية ، ولنجاح وإستدامة عمليات السلام وجهود بناء السلام. ولابد للوسطاء والميسرين والقيادات في عمليات السلام أن يكونوا استباقيين في تضمين المرأة في جميع جوانب صنع، وحفظ ، وبناء السلام. تصف الدراسة العالمية الزيادة الكبيرة في وتيرة اللغة المراعية للاعتبارات الجنسانية في اتفاقات السلام، وفي عدد النساء والمنظمات النسائية وخبيرات الشؤون الجنسانية العاملات كمفاوضات رسميات أو وسيطات أو موقعات أو شاهدات أو في كيانات استشارية. وبالرغم من ذلك، قد تكون مشاركة المرأة الرسمية، في العديد من السياقات المتضررة من النزاعات، مؤقتة وقد تكون الأدوار الموكلة إليها رمزية أكثر منها موضوعية، وقد تقاوم المعايير الثقافية المحلية بصورة مباشرة قدرتها على التأثير.

- **لابد من خضوع مرتكبي الجرائم للمساءلة ولابد أن تكون العدالة تحويلية.** يجب أن يخضع مرتكبو الجرائم الخطيرة ضد المرأة للمساءلة عن أفعالهم حتى تنال المرأة العدالة ويتم ردع الجرائم المستقبلية. وفي نفس الوقت لابد أن تكون العدالة في بيئات النزاع وما بعد النزاع ذات طبيعة تحويلية، لا تتناول الانتهاك الفردي الذي تتعرض له النساء فحسب، ولكنها تتناول أيضًا ما يكمن وراءه من أوجه انعدام المساواة التي تجعل النساء والفتيات عرضة للخطر في أوقات الصراعات والتي تنبئ بعواقب انتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرضن لها. تستكشف الدراسة العالمية كلاً من أهمية مكافحة الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة ضد المرأة من خلال إجراءات العدالة الجنائية، مع الإقرار أيضًا بالدور المحوري الذي تلعبه عمليات جبر الضرر، وتقصي الحقائق، والمصالحة وفي ضمان التئام جراح الضحايا ومجتمعاتهن المحلية وتعافيهم معًا.

- **يعد إضفاء الطابع المحلي للنُهج المتبعة والعمليات التشاركية والشاملة من الأمور الحاسمة لنجاح جهود السلام الوطنية والدولية** في مجال بناء السلام، لابد من وجود خرائط مفصلة وفهم للظروف المحلية بمشاركة النساء أنفسهن قبل تصميم البرامج وصياغتها وتنفيذها. إن سياسة 'حجم واحد يناسب الجميع' ونقل 'أفضل الممارسات' ليست دائمًا مطلوبة في كثيرٍ من مواقف النزاعات. تصف الدراسة العالمية

فترة بناء السلام كفرصة لتحويل المجتمعات والعمل على تحقيق المساواة بين الجنسين؛ ولبناء الاقتصادات والمؤسسات التي تقر بالتحديات المحددة التي تواجهها المرأة وتسعى إلى مجابهتها.

- **يمثل دعم بناة السلام من النساء واحترام استقلالهن إحدى الطرق الهامة لمكافحة التطرف.** عبر جميع الأديان والمناطق، هناك قاسم مشترك بين الجماعات المتطرفة يتمثل في أنه وفي كل حالة من الحالات، يجئ تقدمها مصحوبًا بالهجوم على حقوق النساء والفتيات - الحق في التعليم والحق في الحياة العامة والحق في اتخاذ القرارات بشأن أجسادهن. ومن الواضح أن الاستجابات العسكرية وحدها لا تكفي لاقتلاع التطرف العنيف. تستكشف الدراسة العالمية كيف يمكن لتمويل بناة السلام من النساء ودعمهن في سياقات التطرف المتنامي أن يلعب دورًا حاسمًا لضمان عدم بقاء الأيديولوجيات المتطرفة أو ازدهارها.

- **لابد أن تقوم جميع الجهات الفاعلة بأدوارها.** لكلٍ من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والإعلام والمجتمع المدني والشباب دورٌ حيوي في العمل معًا لتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن، ومساءلة بعضهم بعضًا عن الالتزامات. تستكشف الدراسة العالمية النجاحات والتحديات التي واجهتها كل فئة من فئات الجهات الفاعلة على مدار الخمسة عشر عامًا الأخيرة وتحدد التوقعات لتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن في المستقبل.

- **لابد من إدخال المنظور الجنساني في جميع جوانب عمل مجلس الأمن.** لابد أن يستمر مجلس الأمن في عمله لتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن، ولكي يتمكن من القيام بذلك، فإنه يتطلب مزيدًا من الدعم والمعلومات. تستكشف الدراسة العالمية سبلاً لتحسين تزويد عمل مجلس الأمن بالمعلومات بشأن التنفيذ، بدءًا من الجزاءات الأكثر صرامة إلى زيادة وتيرة التقارير الموجزة من المجتمع المدني، إلى التبادل الأكثر قربًا مع مجلس حقوق الإنسان، إلى إنشاء فريق خبراء غير رسمي معني بالمرأة والسلام والأمن.

- **لابد من مواجهة الفشل المستمر في توفير التمويل الكافي لجدول أعمال المرأة والسلام والأمن.** ظل الفشل في تخصيص موارد كافية وتمويل كافٍ يمثل أحد أخطر العقبات وأكثرها إلحاحًا في سبيل تنفيذ التزامات المرأة والسلام والأمن على مدار الخمسة عشر عامًا الأخيرة. وقد يمكن التغلب على قلة التمويل هذه إلى حدٍ ما إذا التزمت الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ومنظومة الأمم المتحدة جميعًا بتخصيص 15 في المائة كحدٍ أدنى من جميع التمويل المتعلق بالسلام والأمن للبرامج التي يتمثل هدفها الرئيسي في تلبية الاحتياجات المحددة للمرأة والنهوض المساواة بين الجنسين. كما توصي الدراسة العالمية أيضًا بزيادة التمويل الذي يمكن التنبؤ به، والمتاح الحصول عليه والمرن لمنظمات المجتمع المدني النسائية التي تعمل في مجالي السلام والأمن على جميع المستويات، بما في ذلك الزيادة من خلال أدوات التمويل المخصصة مثل الأداة التحفيزية العالمية في مجال المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني الجديدة.

- **يعد وجود هيكل جنساني قوي في الأمم المتحدة أمرًا أساسيًا.** الدراسة واضحة: يجب أن تقوم الأمم المتحدة بالدور الرئيسي في إنشاء عالم ينعم بالسلام والأمن لنا جميعًا - وفاءً لرؤيتها الأصلية المتمثلة في تحويل 'السيوف إلى شفرات للمحراث'. وللقيام بذلك، لابد أن تعتمد الأمم المتحدة تغييرات هيكلية للاستفادة من مواردها المتاحة للمرأة والسلام والأمن، وضمان تحرك المنظومة بأسرها للأمام بطريقة متسقة ومنسقة لإدخال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ضمن جوهر عملها في جميع المجالات. وتحقيقًا لهذه الغاية، تصدر الدراسة توصيات رئيسية، تشمل ما يلي:

  - وجوب تعيين أمين عام مساعد، ذو موارد مخصصة، في هيئة الأمم المتحدة للمرأة للتعامل مع الأزمات والنزاع وحالات الطوارئ، بعد إعادة تقييم عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة في المقر العام بأكمله، ومجال المرأة والسلام والأمن.

  - يجب أيضًا تخصيص موارد أكثر لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بصفة عامة، لدعم عملها في بيئات النزاع.

  - لابد من وجود كبير مستشارين في الشؤون الجنسانية في مستوى الإدارة العليا مد1، في مكتب كل ممثل خاص للأمين العام، مع وجود

خبراء في الشؤون الجنسانية من تخصصات تقنية مختلطة في الوحدات المواضيعية.

- يجب تقوية وحدات الشؤون الجنسانية في إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية في المقر العام.

- ينبغي أن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالاشتراك مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية بتوفير الخبرات الفنية والسياسة والمتعلقة بتصميم السياسات لعملية التوظيف المراعية للشؤون الجنسانية في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

- لابد من إجراء مناقشات مع جميع أصحاب المصلحة فيما يتعلق بإمكانية إنشاء محكمة دولية للاستغلال والانتهاك الجنسيين المرتكبان من قِبل قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة وموظفي الأمم المتحدة الميدانيين. لا يزال هذا الموضوع محل جدل ويسيء إلى سمعة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأسره أمام الجماهير.

وتُختتم الدراسة العالمية، ليس بتوصية، وإنما بدعوة إلى العمل. **لابد من فهم التغيرات الهائلة التي نمر بها، في المقام الأول، في سياق احتياجات المرأة ومخاوفها في مواقف محددة من النزاع**. ينبغي أن يكون ما هو 'محلي' أهم العوامل في تحليلنا. وعلى الرغم من ذلك، فقد تحدثت المرأة بصوت واحد من كل قارة لتوصيل رسالة رئيسية إلى مجلس الأمن: لابد للأمم المتحدة أن تتولى موقع الريادة في إيقاف عملية العسكرة والنزعة العسكرية التي بدأت في 2001 في حلقة من النزاعات تزيد باطراد. ينبغي أن تتوقف عملية تطبيع العنف على المستويات المحلية والوطنية والدولية. يجب توسيع الشبكات النسائية التي تضم بناة السلام وصانعات السلام ودعمها لكي تحتل موقع الصدارة. ويعد تضمانها أمرًا أساسيًا إذا أردنا أن نحرك العالم في اتجاه الرؤية الأصلية للأمم المتحدة، حيث تقوم الأمم بتحويل "السيوف إلى شفرات للمحراث" وتتصرف من خلال قناعتها بضرورة منع الحروب من خلال الحوار والمناقشات.